

جامعة الإسكندرية
كلية الحقوق

الحماية الجنائية للجنين

دراسة مقارنة

رسالة

مقدمة إلى كلية الحقوق بجامعة الإسكندرية
للحصول على درجة دكتور في الحقوق

مقدمة من

الطالبة/ أميرة عدنى أمير عيسى خالد

إشراف

الأستاذ الدكتور/ عبد الفتاح مصطفى الصيفي

أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة الإسكندرية

لجنة الحكم على الرسالة

الأستاذ الدكتور/ أحمد فتحى سرور

أستاذ القانون الجنائي

بكلية الحقوق جامعة القاهرة - ورئيس مجلس الشعب «رئيساً»

الأستاذ الدكتور/ عبد الفتاح مصطفى الصيفي

أستاذ القانون الجنائي

بكلية الحقوق جامعة الإسكندرية

(عضوًا مشرفاً)

الأستاذ الدكتور/ فتوح عبد الله الشاذلي

أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي

بكلية الحقوق جامعة الإسكندرية

(عضوًا)

خطة البحث:

سوف نتبع في هذا البحث طريقة الاستقراء فالتحليل فالاستبطان متبوعين طريقة التأصيل التي تقوم على التأليف بين وجهات النظر المتشابهة ثم نخلص من خلال المقارنة إلى استبطان الحكم الذي يبدوا لنا صوابه في نطاق الشرعية الجنائية لحماية الجنين.

وتحديد ما يترتب على التقنية الطبية المستحدثة في مجال الأجنة من مشاكل، مع تحديد الضوابط والنظم القانونية التي وضعها المشرعون في القانون المقارن في النظام الفرنسي والبريطاني وبعض الدول الأخرى ونستخلص من ذلك أهم المبادئ القانونية العالمية والأنظمة الدولية راغبين أن يتناولها المشرع المصري لمواكبة التطور القانوني في هذا المجال وذلك حماية لحق الجنين البشري في الحياة وفي ضوء التشريع الإسلامي.

وعلى هذا فقد قمت بعون الله بدراسة الحماية الجنائية للجنين في ضوء التقنيات المستحدثة في القوانين الوضعية مع المقارنة بالفقه الإسلامي وقسمت هذه الدراسة إلى ثلاثة أبواب على النحو الآتي:

الباب الأول: في أطوار الوجود الأنساني:

وتعرضت فيه لبداية الحياة البشرية وخلق الإنسان الأول ثم نسله عن طريق الحمل نتيجة النكاح الصحيح وغير الصحيح ولتمييز خلق وتكوين الإنسان الجنين عن غيره من المخلوقات وتعرضت للحمل نتيجة الزنا والاغتصاب وموقف التشريعات المختلفة من الحمل نتيجة الزنا والاغتصاب، وتعرضت للحمل نتيجة التقنيات المستحدثة في كل من التلقيح الصناعي الداخلي والخارجي للحمل في ظاهرة تأجير الأرحام وبنوك الأجنة والبوistics الأنثوية ولل الحمل نتيجة الاستساخ البشري.

الباب الثاني: في حق الجنين في الحياة وحقوقه محمية شرعاً:

وفيه تعرضت لحماية حق الجنين في الحياة داخل وخارج الرحم، وحماية حق الجنين في ضوء الممارسات الطبية المستحدثة. وحماية الجنين في مجال المعاملة العقابية للأم الحامل، ثم تعرضت لبيان الحقوق الشرعية للجنين وحماية حق الجنين في الأهلية والذمة وإثبات نسب الجنين في الحمل بالطرق الطبيعية وفي التقنيات المستحدثة في حالة التلقيح الصناعي وفي حالة

الاستساغ البشري وتحديد حق الجنين في استحقاقه في الميراث وتعرضت للأحكام المتعلقة بحماية الجنين في التقنيات المستحدثة كما في حالة التلقيح الصناعي وفي حالة تأجير الأرحام وبنوك الأجنة والنطف وحماية الجنين نتيجة الاستساغ البشري.

الباب الثالث: في أحكام الحماية الجنائية للجنين:
وفيه تعرضت للحمل باعتباره الجانب المفترض للحماية القانونية والشرعية للجنين مع بيان أساس تكوين الجنين وأطوار خلقه في بطن الأم وتحديد موعد بداية حياة الجنين ونهاية وصف الجنين، مع بيان مدى الحماية الجنائية للجنين. كما تعرضت للأحكام المتعلقة بإجهاض الجنين بين الإباحة والتحريم ثم لحالات إبادة الإجهاض استثناءً كما في حالة الضرورة أو لدواع طبية ولحالات الإجهاض محل الاختلاف فقهاً وشرعياً في إباحتها كما في حالة الإجهاض لأسباب اقتصادية واجتماعية أو للتخلص من حمل سفاح ثم تعرضت فيه أيضاً للنموذج القانوني لجريمة الإجهاض فعرفنا جريمة الإجهاض مع بيان أركانها المادي والمعنوي، مع بيان موضع كل من الشروع والمساهمة في جريمة الإجهاض، ثم حدثنا صور جريمة الإجهاض من إجهاض الغير للحمل وإجهاض الحامل نفسها.

وسوف نختم البحث بخاتمه نوجز فيها أهم ما توصلنا إليه من نتائج ونوصيات.

و(الله رب النربين)،